

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٩٤٥ لسنة ٢٠١٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٢/١٠/١٣ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

تعقد جلسات المحاكمة في القضية رقم ١٠٥٤٨ لسنة ٢٠١٢ جنابات قسم مصر الجديدة المقيدة برقم ٢١١ لسنة ٢٠١٢ كلی شرق القاهرة المتهم فيها كل من : أحمد محمد شفيق ونبيل فريد شكري وجمال وعلا مبارك وأخرين التي تنظرها الدائرة ١٩ جنابات شمال القاهرة والمزجلة بجلسة ٢٠١٢/١٠/١٤ بمقر القاعة رقم (١) بأكاديمية الشرطة بالقاهرة الجديدة ، بدلاً من مقرها الحالى بمحكمة القاهرة الجديدة .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٢/١٠/١٣

صدر في ٢٠١٢/١٠/١٣

وزير العدل

المستشار / أحمد محمود مكي